

المرافعة القضائية

نشأتها وأصولها... لغتها... أساليبها... طرق أدائها

د. سلمان القضاة
جامعة اليرموك

لغة:

يبدو أن لفظة (المرافعة) لم تكن متداولة صراحة أيام وضع المعاجم التراثية الأولى. فنحن لم نعثر في أي منها على أي دليل واضح يفيد أنها قد استعملت. وما وجدناه حقيقة لا يتعدى كونه إشارات إلى مفهومها في الوقت الحاضر.

فقد جاء في اللسان: "الرفيعة: ما رفع به على الرجل، ورفع فلان على العامل رفيعة، وهو ما يرفعه من قضية ويبلغها.... والرفع هذا من رفع فلان على العامل إذا أعاد خبره وحكى عنه" (١).

وجاء في القاموس المحيط: "رفعه: ومنه رفعته إلى السلطان رفعاً" (٢) وفي تاج العروس يقترب المعنى اللغوي للمرافعة من الفهم المعاصر لها، فيقول صاحب التاج: "ومن المجاز (رافعه إلى الحاكم) مرافعة: قدمه إليه ليحاكمه وشكاه" (٣).

لكن المعاجم المعاصرة تورد هذه اللفظة لتدل، بشكل صريح، على معناها المتداول، ففي المعجم الوسيط نجد: "رافعه: رفعه. و... إلى الحاكم وغيره: رفع الأمر إليه وشكاه. ويقال: رافعه وخافضه: داوره كل مداورة. (ترافعاً) إلى الحاكم: تحاكماً. و... المحامي عن المتهم أمام القضاء: دافع عنه بالحجة" (٤).

اصطلاحاً:

وكما أن لفظ المرافعة لم يكن مستعملاً قديماً، فإننا لا نجد لها معنى اصطلاحياً بلفظها هذا، وهذا لا يعني أن المرافعة بمفهومها المعاصر لم تكن معروفة قديماً، لكنها كانت مستعملة منذ العصر اليوناني باسم الخطبة القضائية. ففي حديثه عن أنواع الخطابة، يتحدث أرسطو عن الخطبة القضائية ويعرف لنا ماهيتها بكلام يسهم في تحديد مفهوم المرافعة الاصطلاحي، إذ يقول إنها تتوجه إما إلى الاتهام وإما إلى الدفاع، ومهمة المتقاضين لا تخرج بالضرورة عن القيام بواجب من هذين^(٥).

ولكن المعجم الوسيط يقدم تحديداً أوفى لمفهومها، فقد ورد فيه أن "المرافعة: إجراءات مقررة لتصحيح الدعوى والسير فيها. وقانون المرافعات: قانون ينظم الإجراءات التي تتبع في رفع القضايا أمام المحاكم"^(٦).

المرافعة القضائية في التاريخ

أ- عند الأمم القديمة

لم يخل من الخطابة سجل أمة وعى التاريخ ماضيها، فمنذ اجتمع الناس في مكان واحد وتفاهموا بلسان واحد، عرفوها، إذ إنه من الطبيعي أن يختلفوا في رأي أو عقيدة، وأن يتنافسوا على غنيمة أو متاع أو سلطة، فنجدها محفوظة في الخط المسماري الآشوري، وفي الخط الهيروغليفي الفرعوني^(٧).

ثم جاءت الحضارة اليونانية فاجتمع للخطابة مقومات ازدهارها من حرية وطموح إلى حياة أرقى، وانتشار للتعليم وازدهار للثقافة وحكم دستوري وكثرة المؤتمرات وغيرها. ويوجز الدكتور أحمد الحوفي أسباب ازدهار الخطابة عند اليونان بقوله "لما شعت أنوار العلم والفلسفة، وازدانت أثينا وغيرها بالعلماء والفلاسفة والشعراء والفنانين، وقويت الديمقراطية في جميع المدن وتنافس الأفراد وتطاحنت الأحزاب، وكثر النزاع والتقاضى أمام المحاكم الشعبية، شاع

الجدل السياسي والقضائي فاشتدت الحاجة إلى تعلم الخطابة^(٨)، فاتجه الناس إلى تعلمها والتدرب عليها والتمرن على الإلقاء وتعويد اللسان على النطق الصحيح، فبدأ العلماء يستنبطون قواعد الخطابة وقوانينها، وكان السفسطائيون أول من اتجه إلى استنباط تلك القواعد في القرن الخامس قبل الميلاد، وجاء من بعدهم أرسطو فجمع قواعد الخطابة وضم شواردها في كتاب أسماه "الخطابة" صار مرجعاً للخطباء.^(٩) ويصف أحمد الحوفي الأساس الذي اعتمدته أرسطو للخطابة فيقول: "وأسسها على الجدل، وأقامها على الدليل، وبنائها على التركيب والتحليل النفسي، وأوجب على الخطيب أن يتعرف إلى نفسية الجمهور ليخطب فيه بما يناسبه ويلائم حالته".^(١٠) وهذا أدى إلى امتزاج الفلسفة بالخطابة وتمثل البلاغة فيها. وكباقي أنواع الخطابة، فقد اشتهرت الخطابة القضائية، إذ كانت الدعاوى والرد عليها في المحاكم ميادين قول مترامية الأطراف. ولما كانت شريعة البلاد تقتضي أن يتكلم صاحب القضية في قضيته، فلا يجوز توكيل محام كما هو الحال عندنا للدفاع عن غيره، كان أصحاب القضايا يلجأون إلى الخطباء يلتمسون منهم تأليف الخطب ليحفظوها ويتلوها في مجالس القضاء.^(١١) وهذا يستدعي أن يتميز في المجتمع فئة تعين المتقاضين وتعد لهم الخطب بمقدار ما أوتيت من قدرة ومراس وتمكن من تبني قضايا الآخرين وكأنها قضاياهم فيحيلونها خطباً، وما لبث هذه الأمر أن صار مهنة ومورد رزق. وقد استمرت الخطابة في العهد اليوناني، بما في ذلك الخطابة القضائية، ما استمرت فيهم الحرية السياسية. وقد اشتهر العديد من الخطباء اليونانيين مثل لوسياس (حوالي ٤٤٠ - ٣٨٠ ق.م) الذي كان محامياً قامت شهرته بالدرجة الأولى على الخطب القضائية مما يكتبه للمتقاضين، وقد اعتبره معاصروه أشهر المحامين وأبرعهم، إذا كان أقدر الخطباء على تقمص شخصية موكله وفهم ظروفه^(١٢). وقد اعتبرت خطبته القضائية التي برأ بها قاتل (أراثوسيثيس) نموذجاً للخطبة القضائية^(١٣).

وقد اشتهر خطيب آخر في أثينا هو (ديموسثينيس)^(١٤). وتبعه خطباء آخرون برعوا في الخطبة القضائية، أمثال أنطفيون ٤٨٠ ق.م، وأتروسيدي ٤٤٥ ق.م، ولزياس ٤٤٠ ق.م وبرعوا في مراقعات عن أمور خاصة أو في

فلما سادت الحضارة الرومانية كان من الطبيعي أن يتبع الرومان أثر أساتذتهم اليونانيين في الخطابة، فكانت الخطابة عند الأمة الرومانية شبيهة بتلك عند اليونانيين. وكان في أصل النظام الروماني نفسه ما يهيئ فرصة مناسبة للخطابة، ذلك أن الرومان يسمحون للمحامين أن ينوبوا عن المتقاضين ويلقوا الخطب نيابة عنهم أمام القضاة وبحضور جمع من الناس لهم الحق في شهود المحاكمة. وكان أشهر خطبانهم على الإطلاق شيشرون (١٠٦ - ٤٣ ق.م). ويصفه محمد صقر خفاجة بقوله: "ومضى شيشرون يعلو في عالم المرافعات ويلمع في الخطب التي يلقيها في الجمعية العمومية شديداً عنيفاً وطيباً ومحباً للخير" (١٥).

ب- عند العرب

وإذا ما تركنا الحديث عن الخطابة عند اليونان والرومان واتجهنا إلى العرب، وجدنا أن العديد من العلماء يضعون العرب في المرتبة الأولى من البيان، فقد ذكر أبو حيان التوحيدي في مقابساته، حاكياً عن أبي سليمان: "سمعته يقول: نزلت الحكمة على رؤوس الروم، وألسن العرب وقلوب الفرس وأيدي الصين" (١٦)، وربما يرجع السبب في ذلك إلى ما يراه الدكتور أحمد الحوفي إذ يقول: "وقد ازدهرت الخطابة عند العرب في العصر الجاهلي لأنهم عاشوا طلقاء في جزييرتهم لا يحد من حريتهم تعسف من حاكم، أو نظام جائر، فهم أحرار في تفكيرهم، وفي البوح عنها والدعوة لها، حريتهم في التنقل في هذه البيئة" (١٧).

فلما جاء الإسلام كان من الطبيعي أن يحدث صراع بين أتباع هذه الدعوة الجديدة والمتمسكين بالقديم، فانبأ الخطباء يتصدرون للدعوة الجديدة ويحتضنونها، فيدعون إلى الدين الجديد ويكشفون مزاياه، ويزعزون المعتقدات القديمة في النفوس وينفرون منها وسلاحهم في ذلك كله الكلمة ممثلة بالخطبة، فكان من نتاج ذلك أن بلغت الخطابة أوج ازدهارها. ومع مجيء العصر الأموي

وقيام الثورات والفتن بدأ الكهول والفتيان يتبارون في الخطابة ويتسابقون في ميدانها. إلا أن العرب لم تكن لهم خطابة قضائية، إذ كانوا يعتمدون في تقاضيتهم على البيئة واليمين، فلم يكن هناك مجال يتبارى فيه الخطباء، ولم يكن عندهم محلفون يسعى الخطيب إلى استمالتهم وإقناعهم،^(١٨) على الرغم من أننا نجد في كتب الفقه ما يجيز الوكالة في مطالبة الحقوق، فقد ورد في المغني والشرح الكبير: "ويجوز التوكيل في مطالبة الحقوق وإثباتها والمحاكمة فيها، حاضراً كان الموكل أو غائباً، صحيحاً أو مريضاً، وبه قال مالك وابن أبي ليلى وأبو يوسف ومحمد والشافعي، وقال أبو حنيفة للخصم أن يمتنع من محاكمة الوكيل إذا كان الموكل حاضراً لأن حضوره مجلس الحكم ومخاصمته حق لخصمه عليه، فلم يكن نقله إلى غيره بغير رضا خصمه كالدين عليه... وإن علياً رضي الله عنه وكل عقيلاً عند أبي بكر رضي الله عنه، وقال ما قضى له فلي وما قضى عليه فعلي، ووكل عبدالله بن جعفر عند عثمان وقال: إن للخصومة قحماً^(١٩)، وإن الشيطان ليحضرها وإني لأكره أن أحضرها"^(٢٠).

ونحن نجد بعض الأدلة التي تشير إلى وجود هذا النوع من الخطابة، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي اتفقت الكتب الستة على روايته قوله "إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن كنت قطعت له من حق أخيه شيئاً، فإنما أقطع له قطعة من النار"^(٢١). ففي هذا الحديث ما يدل دلالة واضحة على وجود الخطبة القضائية في العصر الإسلامي الأول، بل ربما كانت فصاحة الخطيب وبيانته ذات الأثر الأكبر في صدور الأحكام، كما يخبرنا الحديث الشريف. وفي القرآن الكريم العديد من المواقف التي لا يسعنا إلا أن نعدّها من قبيل المرافعات القضائية، ففي قصة مريم، يشير قومها إليها بأصابع اتهام، إذ جاءتهم بصبي دون أن يمسه رجل، فيأتي الأمر الرباني إلى ولدها عيسى عليه السلام ليدافع عنها ويبرئها من التهمة الموجهة إليها، يقوم تعالى: "فأنت به قومها تحمله قالوا يا مريم لقد جئت شيئاً فرياً، يا أخت هارون، ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغياً، فأشارت إليه قالوا كيف تكلم من كان في

المهد صبيًا، قال إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبياً، وجعلني مباركاً أين ما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً، وبراً بوالدي ولم يجعلني جباراً شقياً، والسلام علي يوم ولدت ويوم أموت ويوم أبعث حياً" (٢٢). وفي سورة الأنبياء يذكر الله تبارك وتعالى قصة إبراهيم مع قومه عندما اتهموه بتحطيم أصنامهم، فيقف عليه السلام يقارعهم الحجة مدافعاً عن نفسه ومسفهاً رأيهم وموبخاً إياهم على عبادتهم أصناماً من دون الله لا تضر ولا تنفع. يقول تعالى: "قالوا من فعل هذا بالهتأ إنه لمن الظالمين، قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له إبراهيم، قالوا فأتوا به علي أعين الناس لعلهم يشهدون، قالوا أنت فعلت هذا بالهتأ يا إبراهيم، قال بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون، فرجعوا إلي أنفسهم فقالوا إنكم أنتم الظالمون، ثم نكسوا على رؤوسهم لقد علمت ما هؤلاء ينطقون. قال أفتعبدون من دون الله ما لا ينفعكم شيئاً ولا يضركم. أف لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون" (٢٣). ويحوي القرآن الكريم العديد من هذه المواقف التي يمكن عدها مرافعات قضائية (٢٤).

إضافة إلى هذه النماذج من القرآن الكريم، تورد بعض كتب الأدب نماذج تعطي صوراً لبعض المخاصمات القضائية التي يتخللها مواقف تعد من قبيل الخطب القضائية. من أشهر تلك المخاصمات ما حصل بين أبي الأسود الدؤلي وامرأته التي طلقها وأراد أن ينتزع ابناً له منها فأبت واحتكما إلى زياد أو إلى معاوية في رواية أخرى؛ فقالت المرأة مدافعة عن حقها في حضانة الولد: "أصلح الله الأمير، هذا بني كان بطني وعاءه، وحجري فناءه وثديي سقاءه، أكلوه إذا نام، وأحفظه إذا قام، فلم أزل بذلك سبعة أعوام حتى إذا استوفى فصاله وكملت خصاله وأملت نفعه ورجوت دفعه، أراد أن يأخذه مني كرهاً فأدني أيها الأمير، فقد رام قهري وأراد قسري". فقال أبو الأسود: "أصلحك الله، هذا ابني حملته قبل أن تحمله، ووضعته قبل أن تضعه، وأنا أقوم عليه في أدبه وأنظر في أوده، وأمنحه علمي، وألهمه حلمي، حتى يكمل عقله ويستحكم فقله. فقالت المرأة: صدق، أصلحك الله، حملة خفاً وحملته ثقلاً، ووضعته شهوةً ووضعته كرهاً". فقال زياد: "أردد على المرأة ولدها فهي أحق به منك ودعني من سجعك" (٢٥).

ونعثر على نص آخر لأبي عبدالله بن الفخار مدافعاً عن القاضي التوحيدي قاضي مالقة أمام الأمير إذ يقول: "إنه لمقام كريم نبدأ فيه بحمد الله على الدنو منه، ونصلي على خير أنبيائه محمد الهادي إلى الصراط المستقيم وعلى آله وصحابه نجوم الليل البهيم، أما بعد: فإننا نحمد الله الذي اصطفاك للمؤمنين أميراً، وجعلك للدين الحقيقي نصيراً وظهيراً، ونفزع إليك مما دهمنا في حماك، ونبث إليك ما لحقنا من الضيم ونحن تحت ظل علاك، ويأبى الله أن يدهم من احتذى بأمر المسلمين ويصاب بضيم من أدرع بحصنه الحصين، شكوى قمت بها بين يديك من حق أمرك الذي عضده مؤيده لتسمع منها ما تختبره برأيك وتتفذه. وإن قاضيك ابن التوحيدي الذي أقمته في مالقة للأحكام ورضيت به في عدله فيمن بها من الخاصة والعوام ولم يزل على حسن اختيارك" (٢٦).

ومما سبق يتبين لنا أن العرب لم يعرفوا المرافعة القضائية بصورتها إلا منذ عصر النهضة، وأن ما حصلنا عليه ما هو إلا إشارات أو إرغاصات لهذا النوع من الخطبة وليس دليلاً على وجودها بشكل أصيل.

أصول الخطبة القضائية

لاشك في أن عمل الخطيب هو أن يقدم الحقائق أو ما يشبه الحقائق لإقناع سامعيه، والخطيب القضائي، في إدراك هذه الناحية، أولى من غيره، إذ يجب عليه أن يجذب المستمعين إليه، وأن يدفعهم إلى الإنصات له، والإذعان لما يقول والتسليم به لأنه يعتقد أنه يقول الحق وأنه يدافع عن الحق، وفي ذلك يقول سعد زغلول وهو أحد شيوخ رجال القانون والمحاماة والقضاء: "مجالس القضاء مكان لمغالبة الخصوم ومقارعة الحجج، وميدان فسيح للاستدلال الخطابي، كل يحاول جذب القضاء إلى فكرته، وإقرار دعواه، وإجابة طلبه" (٢٧). فغاية المرافعة، سواء أكانت في حالة الدفاع أم في حالة الاتهام، إقناع القاضي بوجهة نظر معينة، لإبراز براعة المترافع الخطابية، "فكل ما ينحرف عن هذه الغاية ثرثرة لا طائل فيها أو تبجح لا يليق، وبالتالي فهو هدر للوقت وإساءة إلى الدعوى" (٢٨). ولا يستقيم هذا الأمر إذا لم يؤسس وفق أصول بحثت منذ القدم يقول فيها أرسطو:

يراعي المرء في قوله ثلاثة أشياء: أولها: وسائل الإقناع، وثانيها: الأسلوب واللغة التي يستعملها، وثالثها ترتيب أجزاء القول^(٢٩).

وأولى وسائل الإقناع هي الأدلة، وهي "ما يتوصل به إلى معرفة الحكم سلباً أو إيجاباً"^(٣٠). ولا يشترط فيها أن تكون يقينية بل يصح أن تكون ظنية قابلة أن ترفع إلى مرتبة اليقين في نفوس السامعين، وذلك بما يستعمله الخطيب من الوسائل. "والأدلة لها ينابيع تصدر عنها، وتستنبط منها، ويتجه إليها عند طلبها وتسمى مواضع"^(٣١). وقد تكون هذه المواضع ذاتية وهي التي تؤخذ من ذات الموضوع لا من شيء خارج عنه، وقد تكون عرضية، وهي التي تؤخذ من مصادر خارجة عن ذات الموضوع وذلك عندما لا يدرك السامع ما في ذات الموضوع من حقائق فيصعب عليه أن يقتنع بأدلتها^(٣٢).

وفيما يخص الأدلة الذاتية فإن أهمها العلة والمعلول، ذلك أن التعليل روح الاستدلال، وكثيراً ما يستعمل المحامون ورجال النيابة الدافع على الجريمة دليلاً موجباً لتخفيف العقوبة أو تشديدها، إذ إن العلة الباعثة على الفعل طريق للحكم عليه بأنه خير أو شر، كما يتخذون من البواعث على الإقرار أو الإنكار دلائل موجبة أو سالبة. ومن أمثلة ذلك ما جاء في مرافعة أحد المحامين الفرنسيين في إثبات أن الدافع لإقرار المتهم يدعو إلى عدم الأخذ به، إذ قال: "تقولون إنه لا بد من الحكم لأنه أقر، وتقولون إن هذا الإقرار حر، أما رأيتم كيف وصف لكم الشهود ذلك المنظر؟ ألم يظهروا لكم التأثير الذي كان المتهم فريسته؟ ألم يظهروه يقاوم، ويبكي ويقع على الأرض، ويجذب شعر رأسه؟ ألم تروا أن العذاب النفسي الذي وقع المتهم فريسته هو الذي دفعه لأن يقر، ثم ما كاد ينهض على قدميه حتى لجأ إلى كل إنسان يحاول أن يسترد إقراره، فأسرع إلى محامييه وطلب منه بكل الظروف أن يدفع به للمحاكمة، وصار يصيح في كل فرصة وفي كل مكان: إني بريء إني بريء. افرضوا يا حضرات المحلفين أن نظام التعذيب كان لا يزال قائماً، وجاءكم المتهم وأثر الحديد في يديه، وقد أفلت من قسوة معذبيه، فهل كنتم تقولون له أنت مذنب، لأنك اعترفت، إنه يقول لكم: لقد رأيت دمي يتساقط، وسمعت عظامي تتحطم، فغلبنني ألمي، وقال الطبيب إن الموت قاب

قوسين أو أدنى، فغلبنى الخوف، فأقررت، ولكني بريء، أكان منكم أنتم الذين تحاكموننا أو أنتم الذين تتهموننا، أكان منكم من يقول لقد أقررت وأنا أحكم عليك بإقرارك لا... ليس فيكم هذا الشخص" (٣٣). يتضح مما سبق أن المحامي قد اتخذ من علة الإقرار والداعي إليه حجة على بطلانه ودليلاً على عدم الأخذ به.

وأما فيما يخص الأدلة العرضية فإن الشهادات والمواثيق أهمها، إذ يصفها أبو زهرة بأنها: "الركن الركين للاستدلال في الخطابة القضائية، فإن الشهادات باب واسع للتقاضي وهي طريق القرائن، والوسائل لمعرفة الأحوال، وفي بعض القضايا تكون هي نقطة الحوار وسبب الخلاف وتباعد مطارح الأنظار، هذا يعمل على تزييفها وذاك يعمل على تأييدها" (٣٤).

وأما الحجة الأولى في الخطب القضائية فإنها القوانين، وهي من الأدلة العرضية. فنرى كلا المتخاصمين يحاول تفسير القانون بشكل يتفق مع غرضه ومصلحة من نصب نفسه مدافعاً عنه، ومن أبلغ الخطب القضائية التي اشتملت على الاستدلال القانوني، مرافعة نائب عام فرنسي في إثبات الجريمة على رجل متهم بقتل نفسين إذ قال: "إنني أمام هاتين الجثتين، أمام هذين الجرحين الناعرين أشعر بالنفور والاشمزاز يملأن نفسي. ويخيل إلي أنني أرى حول تلك الدار الحزينة بجوار ذلك الزوج الذي يدعو زوجته: وتلك الطفلة التي تنادي أمأ فلا تجيب، مدينة بأسرها في حزن شامل عام، وأرى ذلك المشهد الرهيب الذي تبعه أهل البلد جميعاً يشاركون أسرة الفقيد في حزنها، ولكن لا، لا، إني أشيح بوجهي عن هذا المنظر المحزن، وأخلو إلى نفسي أسائلها ورائدي مهمتها المشتركة المقدسة، وأوجه تبعه خطيرة، فلا أشعر بأقل شك أو تردد وأسمع صوت ضميري يقول لي: إن هذا الرجل مذنب، مذنب أمام الله، ومذنب أمام الناس، مذنب لا عذر له، وهذا الجرائم الخطيرة تقتضي عقوبة زاجرة رادعة، فالعدالة تقتضيها والقانون ينص عليها، ومصلحة المجتمع تدعو إليها، وبقدر ما أنا مؤمن بأنني أؤدي واجبي حين أطلب منكم تطبيق تلك العقوبة الكبرى، أوقن بأنكم تؤدون واجبكم، حين تنطقون بها" (٣٥).

ويمكن للمترافع أن يجمع بين المواضع العرضية والذاتية إذا اقتضى المقام ذلك، وقد يقتصر على أحدهما، وعند الاختصار على العرضية يجب أن يختار أحرأها بإظهار المطلوب، ويجب عليه الابتعاد عما يستغلق على العقول إدراكه أو يصعب فهمه إلا في حال مخاطبة قوم تكفيهم الإشارة عن العبارة، والتلويح عن التصريح فلا مانع أن يخاطبهم بالدقيق العميق^(٣٦).

لغة المرافعات

مما لاشك فيه أن الأفكار القانونية تبقى حبيسة في الذهن ما لم يعبر عنها باللغة، سواء أكانت هذه اللغة مكتوبة أم منطوقة. ومما لاشك فيه أيضاً أن الثقافة القانونية للعاملين في مجال القضاء متقاربة، ذلك أنهم يقضون سنوات وسنوات يدرسونها في معاهد العلم وفي مجال ممارستهم لمهنتهم القانونية. أما ما يميز به العاملون في هذا المجال فهو اللغة، إذ إنها هي التي تحدد تفوق رجل القانون أو تخلفه، فالقانوني المتفوق هو الذي يجمع إلى جانب الفكر القانوني الناجح حسن التعبير عن هذا الفكر^(٣٧). وأرسطو إذ يتحدث في هذا الموضوع يرى أن كمال الأسلوب في الشعر والخطابة يعتمد على اللغة الواضحة الدقيقة دون إسفاف في الأسلوب ودون سمو لا مبرر له^(٣٨).

وفن الخطابة عامة، والمرافعة بشكل خاص لا تبلغ النتائج المرجوة، إلا عندما يحسن الخطيب أو المترافع استعمال اللغة، وليس سهلاً على المحامي أو النائب العام أن يترافع ببساطة ووضوح وعفوية، فذلك لا يتحقق إلا بمعرفة لغوية دقيقة وإلمام عميق بأصول الخطابة. فالمرافعة في ساحة القضاء، كما يصفها الأستاذ حسن الجداوي "مباراة أسلحتها الوحيدة المعتمدة قوة البيان، وثبات الحجة، وقرع الحجة بالحجة، والتدليل المنطقي والاستعانة - لكن بقدر - بتأثير العاطفة واستدرار رحمة الحكم الذي هو القاضي أو استثارة غضبه واستنهاضه لتحقيق واجبه"^(٣٩).

والحق في أكثر الأحيان جوهر نادر ثمين مستقر في الأعماق، فلا يتبلج

وحده كما يتبادر إلى الأذهان، بل إنه يكون خفياً عن الباحث لأن الباطل يخفيه بالاعية، أو لأن العهد طال عليه فصار كالمعدن الكريم المستقر في الأعماق، لذلك فمن العبث الاعتماد على قوته الذاتية، ولكن "لا بد من لسان فصيح يكشف الحجب عن الحق المستور"^(٤٠). والقضاة بشر، ذوو وجدان تأسروهم البلاغة ويخلبهم جمال العرض ولين الاسترحام أو قسوة التحريض على الانتقام"^(٤١) وقد قال رسول صلى الله عليه وسلم: "إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق، فأقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليحملها أو يذرها"^(٤٢).

لذلك كله، فإن المحامي بحاجة إلى بيان حسن ومنطق واضح وبلاغة عالية حتى يصرح حقه باطل خصمه.

والمرافعة، شأنها شأن الخطبة العادية، تنقسم وفق التصميم الكلاسيكي إلى مقدمة وجسم وخاتمة، وعن مضمون المقدمة يتحدث (كانتليسانوس) في كتابه المؤسسة الخطابية فيقول "في المقدمة ينبغي إعلام القاضي دون إبطاء بما نريد بيانه في المرافعة وبالتصميم الذي اعتمدناه، وهي لا تتحمل الإسهاب بل يجب أن تكون موجزة كل الإيجاز، إذ على الرأس أن يكون منسجماً بحجمه مع الجسم"^(٤٣).

ولكن هذا لا يعني أن تتحول المقدمة إلى برقية مقتضبة يعوزها الوضوح، بل لا بد من أن تكون موجزة بالقدر الذي يسمح أن يقدم جوانب القضية واضحة وتامة.

ولننظر إلى مقدمة مرافعة الدفاع عن تهمة (تنظيم الجهاد) في مصر الواردة برقم ٢٨ لسنة ١٩٨٢ أمن دولة عليا إذ يقول "إننا ندافع اليوم عن مظلومين فيما نسب إليهم وعن مسلمين حاولوا إعمال الفكر الإسلامي لكنهم قوبلوا بأسوأ معاملة ونسبت إليهم أفعال جرمها القانون وهم منها براء..

حضرات المستشارين:

سوف أتحدث عن فكر ومبادئ وأهداف المتهمين التي وصفها ممثل الإدعاء بأنها آثمة، ولكن أقول له مهلاً ورقفاً بنا يا زميلنا الفاضل.... لأن هذه الأفكار وتلك المبادئ هي الإسلام بكماله وشموله، لأن الإسلام حياة كاملة للأسرة والفرد والمجتمع والبشرية كافة، فهو شريعة صالحة لكل زمان ومكان، وشريعة فوق كل الشرائع لا يكتمل أي أمر إلا بهذه الشريعة، والانتصار لهذا الدين أساس، والدفاع عنه واجب مفروض على كل المسلمين.

والمتهمون يريدون الانتصار لدين الله، وفي سبيل ذلك فإنهم مستعدون للموت، وإنه لا يكمل إيمان مسلم حاكماً أو محكوماً إلا بتطبيق شرع الله، والدليل على وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية مستمد من القرآن، إذ قال عز من قائل: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون" ^(٤٤) وقال تعالى: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون" ^(٤٥) وقال جل وعلا: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون" ^(٤٦) والمستفاد من قوله تعالى: "فاحكم بينهم بما أنزل الله" ^(٤٧) فهذا أمرٌ يدل على عدم مشروعية التحاكم بغير ما أنزل الله، وقاعدة الحكم بما أنزل الله لا خلاف عليها، وإن الله وصف الذين يحكمون بغير ما أنزل بأنهم كافرون ظالمون فاسقون.... فهدف المتهمين جميعاً إقامة الدولة الإسلامية التي تحكم بشرع الله ^(٤٨).

إن هذه المقدمة تصلح لأن تكون نموذجاً يستدل بها على الخصائص اللغوية للمرافعة، فقد ألبس لغته ثوب العقل، ووجه ألفاظه لتخاطب فكر القاضي فحشد فيها ألفاظ الأدلة والثبوت والأحكام الشرعية، وبالاكتفاء على هذا النموذج يمكن أن نستشف الخصائص اللغوية للمرافعة الناجحة وهي:

أولاً: الاستعمال الصحيح للغة من حيث النحو، فاللغة العربية تتميز عن غيرها من اللغات في أن قواعد النحو تمثل جزءاً من معنى العبارة، وأي خلل في هذه القواعد يؤدي إلى خلل في المعنى، بل إن الخطأ في علامات الإعراب

الضمة والفتحة والكسرة يقلب المعنى تماماً، ويؤدي إلى الخلط بين المتهم والمجني عليه^(٤٩) وقد نص على ذلك الجرجاني إذ قال "ليس النظم (نظم الكلام) إلا أن تضع كلامك الوضع الذي يقتضيه علم النحو"^(٥٠) فعلم النحو إذن ليس تأليف الكلمات بشكل صحيح داخل التراكيب وإنما هو أيضاً العلم الذي يعنى بأن تؤدي العبارة المعنى المطلوب أو المعنى المقصود. وليس مطلوباً من المترافع أن يكون عالم لغة، وإنما كل ما هو مطلوب منه أن يكون لديه ثقافة لغوية لأن يكتب وينطق بشكل صحيح.

ثانياً: إن المترافع في الغالب يخاطب هيئات ذات حظ معقول من الثقافة العامة، فلا بد من احترام هذه الثقافة^(٥١) بأن تكون ألفاظ المرافعة ملائمة للذوق اللغوي السائد عند أهل القانون، فهم مثل غيرهم من الطبقة المثقفة، لغتهم قريبة من الفصحى وأعلى من العامية، ولا يجوز له الانحدار إلى العامية إلا إذا صعب عليه تصوير فكرته بالفصيحة. أو إن أراد أن يأتي بنكتة تفكهة للسامعين، أو أن ينقل عبارة شاهد ليناقشها. ويمكن للنكتة أن تكون بلغة فصيحة، ومن أمثلة ذلك ما قاله عمر عارف الذي ترافع في قضية قذف مشهورة كان المتهم فيها موظفاً استباح لنفسه أن يتدخل في السياسة وجمع به قلمه ونال من رجل كريم فقال: ولكن المتهم أثر التعرض للسياسة وما هو لها وانصرف إلى التشيع فيها، ورضي أن يكون موقفه منها موقف الزبانية من جهنم فهو يطلع على خصومه يشع وجهه ناراً، منتفخ الأوداج ينضنض بلسانه على لقم الطريق، إن تعرضوا له يلهث وإن تركوه يلهث، ثم إذا فرغ من تعذيب الناس مما رماهم به من جارج القول، عاد يتصيب عرقاً وأخذ مجلسه من ديوان الصناعة والتجارة يمد يداً للوظيفة يعدها قرشاً قرشاً، ويمسح عرقه بالأخرى كأنه أبلى في عمله الحكومي الذي أؤتمن عليه"^(٥٢).

وهناك من يرى "أن العربية الفصيحة ما تزال إلى اليوم لغة صنعة، وأنها ما تزال تجهد المخاطب والمخاطب معاً، والإجهاد إذا طال انتهى إلى الملل والسامة"^(٥٣).

لذلك لا بد من بقاء العامية في رأيه لغة مرافعة إضافية لرواية اللطائف أو صياغة الملح والنكات كي يخفف بها الضجر ويطوي ملل الجلسات الطويلة وحجته في ذلك ألا ضرر في بقائها إذ إنها لغة كلام متبخر زائل بزوال الجلسة^(٥٤). وعلى كل حال فلا بد للمرافعة من أن تكون بلغة مرسلة لا تشادق فيها ولا تفيق، بعيدة عن التكلف سالمة من السجع.

ثالثاً: إن لغة المرافعات لغة حديث لا لغة كتابة، وعلى هذا فإن المتحدث بحكم طبيعة الموقف مضطر إلى مواصلة الحديث في غير توقف أو تردد، فيلجأ إلى الابتكار والارتجال مستعيناً بوسائل الإلقاء من حركة وإشارة ونبرات وقوة شخصية وسرعة بديهة.

وإذا كان المترافع مضطراً إلى أن يعد مرافعته فإنه يراعي أن يكتبها بغير لغة الكتابة، فلا يستعمل الألفاظ المنمقة ولا يحتال على المعاني البعيدة ولا يطلق العنان لخياله فيأتيه بصورة شعورية رائعة، وذلك لأن الحاجة تدفعه إلى إفهام سامع يرمقه بعين تشع انتظاراً قد ينقلب في لحظة إلى تملل أو سامة^(٥٥).

ولنسمع إلى المحامي الشهير "قارير" يحدثنا عن طريقته في إعداد مرافعته فيقول إنه كان يفكر أياماً قبل المرافعة في قضية عظيمة فإذا ما دنت الجلسة أوى إلى مكتبه وترك قلمه حراً يسجل ما يجول بخاطرهِ كأنه يخطب في المحكمة، فإذا ما فرغ طوى ما كتب وقد ارتسم في ذهنه واتضحت أمامه معالم الدفاع، ثم يتراجع بما رسم، معتمداً على موهبة الارتجال^(٥٦).

وهناك بعض الحالات لا بد فيها من الاعتماد على الألفاظ الفخمة، فالقضايا الجنائية والسياسية الخطيرة تلائمها العبارات الخطابية الاحتفالية لهجة وإنشاء؛ مثال ذلك تلك العبارات التي خاطب بها المحامي هيئة المحلفين بقوله "يا إله المؤمنين اهبط من عليائك واستقر في هذه القاعة وفي قلوب المحلفين، قل لهم إن حق الحياة وإرادة الموت ملكك وحدك، وأنتم يا من ستتحملون أصعب المسؤوليات، ليكن حكمكم مبرناً لكم من المثل بسببه أمام الله يوم الحساب

على أنه يجب أن لا يغيب عن الذهن أن مثل هذه العبارات الخطابية تستلزم مواهب خطابية كبيرة وسيطرة تامة على اللغة، فيخشى أن يجد المتراقع نفسه عاجزاً عن متابعة هذا الأسلوب الفخم فينحدر هابطاً عن الذروة التي بدأ منها إلى الدرك المعاكس مما يزعج السامعين لأنه يتنافى مع أصول البلاغة.

ومن المرافعات التي حاول فيها صاحبها أن يكون أسلوبه فخماً بليغاً دون كفاءة فإذا به يبدو مبتذلاً متكلفاً، مرافعة النائب العام في دعوى سيدة متهمه بدس سم الزرنِيخ لزوجها وقتله إذ يقول "هل ستقولين (ياماري كابل) إن والدته (شارل لافارج) هي التي سكبت له السم؟

ولكن احذري غضب المحلفين إذا خطرت لك هذه الفكرة. إذا ادعيت مثل هذا الادعاء فإنك سترتكبين جريمة جديدة تدفع هؤلاء المحلفين إلى قساوة لا يضمرونها لك الآن. أمامكم على هذا المقعد، أجل، (يا ماري كابل) هذا أنت التي وضعت السم لزوجك، أنت التي عذبتَه بالسم خلال خمسة عشر يوماً، أنت التي اشتريت السم واشتريت منه كثيراً. إذا لم تكوني مذنبه فلا يكفيك أن تقولي إنك مقتنعة ببراءتك، بل عليك أن تدلينا على الذي أبدل قرص الحلوى السليم وعلبته بقرص آخر مسمم وعلبته. ثم قولي لنا ماذا صنعت لنا بكميات الزرنِيخ الكبيرة التي اشتريتها؟ أيها المحلفون الذين لا أعرفهم ولا يعرفوني^(٥٨). ولكني مجذوب إليهم بالعاطفة التي تشدني إلى هذه المنطقة حيث ولدت، أيها المحلفون: كونوا أوفياء لقسمكم، لا تتصلوا بأحد أرجوكم... لا تتأثروا خارج القاعة بأي انطباع يمكنه أن يفعل فعله بعنف في قناعتكم ويشوه طهارة حكمكم، هذا ما أطلبه منكم، ولكن أطلب منكم قبل كل شيء أن تكونوا عادلين، ولن تكونوا عادلين إذا قبلتم بتدخلات أي إنسان يحاول أن يخلص بأي ثمن امرأة لا يمكن أن تخلص»^(٥٩).

ففي مثل هذه المرافعات وبرغم وضوح الأدلة، فإن المتراقع لم يستطع أن يرتفع بلغته إلى مستوى الأدلة، وكثيراً ما تهبط اللغة الركيكة والهزيلة بالأدلة

القوية، وفي الجهة الثانية، إذا كانت القضية سيئة في مجملها، فإن على المترافع أن يبتعد عن لغة المبالغات غير المعقولة والأكاذيب الصارخة والحجج الواهية، وعليه أن يعترف بسوء وضعه بمعالجة لغوية تؤدي الغرض المطلوب، ومن ذلك ما قاله محامي الدفاع (بوديه) في قضية قتل إذ قال: "لاشك في أن موكلي قتل دون أن يعي ماذا يفعل، قتل لأنه فقد صوابه وسط زحمة التفاصيل غير المقصودة، صحيح أن هناك ضحية بريئة، لكن الصحيح أيضاً أنه لا يجوز التضحية بضحية أخرى (والنفت إلى المحلفين قائلًا) إن مقتل الشرطي حصل في جو ساخن من الذعر والفوضى، أما أنتم فإنكم ستصدرون حكمكم بهدوء، فلا تدعوا (فش) يموت بحكم منكم ويكون موته قد تم في جو أين منه جو الجريمة المقررة" (١٠).

فالمحامي هنا بدأ مراقبته بالاعتراف أن موكله قاتل، دون أن يبالغ في تبرير موقف المتهم، وبدلاً من ذلك راح يستعمل الألفاظ التي تخاطب عواطف المحلفين وتهز مشاعرهم.

رابعاً: إن المرافعة مخاطبة لمشاعر القضاة وعقولهم في آن واحد، ولهذا لا بد في لغتها من أن تكون مطابقة لمقتضى الحال، فإذا ما أراد النائب أن يتحدث عن الجانب القانوني في القضية فإنه عندئذ يخاطب عقولهم. فيعرض الأدلة بلغة هادئة متزنة خالية من عبارات الحماسة مما يؤدي إلى الاقتناع العقلي بالدليل. وأما إذا ما عرض إلى قوة القانون وسلطانه، فيختار الألفاظ الفخمة والعبارات القوية "ليلقي في روع السامعين مهابة القانون فيلتزموا خط الطاعة ويخاف العصاة صولة العقاب" (١١).

وإذا ما وجد النائب نفسه أمام هيئة من الدفاع من أهل البيان واللسان، ورأى محاولتهم التأثير بالكلام، فمن مصلحة العدالة أن يكون هناك تفوق للاتهام على الدفاع، لذلك عليه أن يشهر عليهم مثل سلاحهم دون تحيز ولكن سعياً لإحقاق الحق والدفاع عنه، ولا ينسى أن غايته الإقناع وفي ذلك يقول أرسطو: الإقناع هو ما يسعى إليه الخطيب وهو غاية الخطابة، ولا يتحقق بأي معان اتفقت

ولا بأي أحوال عرضت، بل إنه يقع بمعان مخصوصة وهيئات مخصوصة، وفصاحة الألفاظ يجب أن تحوي المقدرة على الإفهام والإفصاح عن المعاني كما يجب أن تكون حسنة الموقع على الأسماع، لا تنفر منها الأذواق ويجب أن تكون قادرة على تحقيق المراد من تعظيم المعنى عند إرادة التعظيم أو تحقيره عند إرادة التحقير^(١٢). والمحامي في هذا الجانب مثل النائب، فلا بد من أن يمثل قدرة على تطويع اللغة باستعمال مفردات تنقل الصورة التي يريد لها وفق مقتضى الحال، وهذا لا يكون إلا بامتلاكه ثروة لغوية كبيرة، يصرف بها فنون القول ويسلك طرق البيان فيعرف كيف يثير الوجدان ويمس المشاعر، "وإن كلام المحامي ليبقى مجرد كلام لا طائل تحته حتى تغشاه عاطفة صادقة فتصبح له قوة السحر"^(١٣) ولنسمع إلى ختام مرافعة الأستاذ أحمد لطفي عن الورداني قائل رئيس وزراء مصر بطرس غالي، إذ حشد فيها الألفاظ التي تمس العاطفة، وتؤثر في المشاعر: - "أما أنت أيها المتهم فقد همت بحب بلادك حتى أنساك ذاك الهيام كل شيء حولك، أنساك واجباً مقدساً هو الرأفة بأختك الصغيرة وأمك الحزينة، فتركتهما تبكيان هذا الشاب الغض، تركتهما تتقلبان على جمر الغضا، تركتهما تقلبان الطرف حولهما فلا تجدان غير منزل مقفر غاب عنه عائلته، تركتهما على ألا تعود إليهما، وأنت تعلم أنهما لاتطيقان صبراً على فراقك لحظة واحدة، فأنت أملهما ورجاؤهما. دفعك حب بلادك إلى نسيان هذا الواجب وحجب عنك كل شيء غير وطنك، فلم تعد تفكر في تلك الوالدة البائسة، وهذه الزهرة الياقة، ولا فيما ينزل بهما من الحزن والشقاء بسبب ما أقدمت عليه، ونسيت كل أملك في هذه الحياة، وقلت إن السعادة في حب الوطن وخدمة البلاد، واعتقدت أن الوسيلة الوحيدة للقيام بهذه الخدمة هي تضحية حياتك، أي أعز شيء لديك ولدى أختك ووالدتك، فأقدمت على ما أقدمت راضياً بالموت لا مكرهاً، ولا حياءً في الظهور، أقدمت وأنت عالم أن أقل ما يصيبك هو فقدان حريتك، ففي سبيل أمتك بعثت حريتك بثمن غال.

فاعلم إذا أيها الشاب أنه إذا اشتد معك قضاتك - ولا إخالهم إلا راحميك - فذلك لأنهم خدمة القانون، وهذا هو السلاح المسلول فوق رأس العدالة والحرية.

وإذا لم ينصفوك - ولا أظنهم إلا منصفيك - فقد أنصفك ذلك العالم الذي يرى أنك لم ترتكب ما ارتكبه بنية الإجرام، ولكن باعتقاد أنك تخدم بلادك، وسواء وافق^(٦٤) اعتقادك الحقيقة أم خالفها فتلك مسألة سيحكم التاريخ فيها.

وإن هناك حقيقة عرفها قضاتك وشهد بها الناس، وهي أنك لست مجرمًا سفاكًا للدماء، ولا فوضويًا من مبادئه الفتنك بيني جنسه، ولا متعصبًا دينيًا وإنما أنت مغرم ببلادك هائم بوطنك.

فليكن مصيرك أعماق السجن أو جدران المستشفى، فإن صورتك في البعد والقرب مرسومة على قلوب أهلك وأصدقائك، وتقبل حكم قضاتك باطمئنان واذهب إلى مقرك بأمان^(٦٥).

وفي بعض القضايا الجنائية، يلجأ المحامي إلى العبارات الفخمة إذا أراد أن يصور حماسة المتهم في الدفاع عن دينه أو نفسه أو عرضه مثلاً، ليكون بذلك ناقلاً لقوة حماسة موكله واندفاعه فيما يفعل، ففي قضية تنظيم الجهاد السالفة الذكر^(٦٦) استطاع المحامي أن ينسب التهمة إلى فرض من فرائض الدين الإسلامي، وراح يستأنس بلغة الخطبة الدينية بالاستناد على كتاب الله العزيز أو بالسنة النبوية والأثر، وفي الوقت الذي رأت فيه النيابة أن تهمة الجهاد فعل إجرامي، الغرض منه قلب نظام الحكم، رأى المحامي أن المتهمين أناس مؤمنون يريدون الانتصار لدين الله ولأجل هذه الغاية يضحون بأنفسهم.

ولا ننسى أن لغة المرافعة لغة التماس، وعباراته يجب أن تكون عبارات إكبار وإعظام وهذا لا يقتضي التذلل أو الضعة في توجيه الخطاب، بل هي في الوقت نفسه لغة عزة وجرأة.

ولنسمع إلى ديسيز وقد دعاه لويس السادس عشر إلى الدفاع عنه أمام الجمعية التأسيسية في وقت جمعت فيه هذه الهيئة في يدها جميع السلطات، فلم تأخذه في الحق لومة لائم وقدم مرافعته بلغة جريئة إذ قال: "أيها المواطنون! أخطبكم بلسان الرجل الحر، إني أبحث بينكم عن قضاة "للويس" وأنتم خصومه؟

أتريدون أن تجلسوا للحكم في قضية لويس ولكم فيها رأي يحوب أوروبا من أقصاها إلى أقصاها؟ أكون لويس الفونسوي الوحيد الذي لا يحميه القانون ولا يتبع في محاكمته إجراء واحد صحيح؟ أيجرد من امتيازاته كملك ومن حقوقه كمواطن. أئخذله القانون حاكماً ومحكوماً؟ ياله من مصير عجيب لا يتصور" (٦٧).

ومن مطابقة اللغة لمقتضى الحال أن يكون الإسهاب في موضعه والإيجاز في موضعه. والمتراعى يراعى أن كل تطويل في غير التحليل والتفصيل عند الحاجة إضاعة للوقت، وكل إيجاز فيه نقص وتعمية وإيهام وإخلال بالواجب المناط^(٦٨)، لذلك وجب عليه أن يختار الألفاظ من غير حشو أو نقص، مع العناية بترتيب الألفاظ لتكون مستوفية للمعاني التي تدل عليها.

خامساً: وما يجعل إدراك المعنى صعباً أو ملبساً إكثار المترافع من الجمل الاعتراضية وإطالة الجملة إطالة مسرفة وإيراد الألفاظ الغريبة والحوشية، إذ إن عليه أن ينقل أفكاره بالألفاظ وجمل تضمن له الفهم السريع وبالتالي التأثير والاستجابة، وأكثر المترافعين كانوا حريصين على هذه الصفة، فقلما نجد في خطبهم التواء في التعبير أو تقصيراً لفظياً، ولننظر إلى مرافعة الأستاذ عبد اللطيف محمود المحامي عن المتهمين بالحق المدني في قضية مقتل أمين عثمان باشا، سنرى إكثاره من الجمل المعترضة مما أدى إلى بطء في الفهم. إذ يقول:- "سأحاول جاهداً متلکم أن أصدق کل هذا، لأن خليطاً من الشباب الفاسدين -من شباب هذا الجيل- وهم بحمد الله قليلون، ولا أجد ما أصفهم به أبلغ مما وصفتم به النيابة- قام بخلده أو بث فيه أن دمه حل لهم مباح سفكه بمقولة أنه كان من أنصار الإنجليز" (٦٩) ولم يبق لنا إلا أن نقول ما قاله الأستاذ زكي عريبي المحامي من أن الناس قد اتفقوا "من قديم على أن البلاغة صفة لازمة لمن جعل الدفاع عن حقوق الناس مهنته، وتواضعوا على وجوب أن يكون المحامي فصيح اللسان بالغ الأثر بكلامه متلاعباً بالعقول والقلوب" (٧٠).

أساليب المرافعات

مهما كانت طبيعة العمل، فإن صاحبه لا يكتفي بإيصال المعلومات إلى المستمعين حتى يوصف بالبلاغة، بل لا بد له من أسلوب يسلكه في إيصال أفكاره، وفي هذا يتحدث أحمد الحوفي فيقول: "ليست البلاغة أن تفهم المعنى وإلا لتساوت الركافة والتعبير والإشارة، والجيد والرديء، والعامي والفصيح، وإنما البلاغة وثبة فوق إفهام المعنى. رتبة سمكها الامتياز في التعبير، ومطابقته للحال" (٧١) والأسلوب كما يعرفه أحمد الشايب "الطريقة التي يسلكها الإنسان في تأليف كلامه واختيار ألفاظه" (٧٢).

وأسلوب المرافعة مستمد من هذا الفن الذي تمتاز فيه الأدلة التي تكفل الإقناع بالإثارة التي تحقق الاستمالة، فلا غرابة أن يكون لها أساليب خاصة تتغير حسب ما يقتضيه المقام برغم أن المفردات المستعملة واحدة، وقواعد تركيب الجملة واحدة.

والمرافعة موجهة بالدرجة الأولى إلى عواطف القضاة ثم إلى عقولهم. وما دامت الأدلة التي تخاطب العقول ثابتة، فإن التغيير يكون في أساليب مخاطبة العواطف، ولعل الأسلوب الإنشائي بما فيه من تعجب واستفهام ونداء وتمن وأمر ونهي ودعاء، مع ما تؤديه هذه الصيغ من معان مجازية إضافية كالتوبيخ والتقريع والتهديد والتهكم والعرض والتحضيض، خير أسلوب يخاطب عواطف القضاة، وفيما يلي نلقي الضوء على تلك الأساليب وأثرها في عواطف القضاة.

أسلوب التعجب

كثيراً ما يلجأ المترافع إلى أسلوب التعجب في مرافعته وذلك، ممن أجل تقريب وجهة نظر أو توكيدها. يقول المحامي (أوبان) المترافع عن السيدة (ماري استانهيل) المتهمة بقتل زوجها: "إن موكلتي - سيدي الرئيس - حاولت أن تقول في استجوابها كل ملابس القضية، وإن رأى دفاع النيابة أن هناك تناقضاً في الأقوال، فما هو إلا أن الصورة التي عاشتها وتعيشها مشوشة لا تكاد تصدق،

وأن أطراف القضية متشعبة، فما أكثر ما يخلط الإنسان حين تزدحم عليه الأفكار إلى الحد الذي يرى في نفسه تناقضاً في التوجهات والإرادة^(٧٣).

ففي هذه الفقرة من مرافعته استعمل المحامي أسلوب التعجب في قوله: "ما أكثر ما يخلط الإنسان حين تزدحم عليه الأفكار" وهو بذلك دعم فكرته في أن التناقض في الأقوال ناشئ عن تشعب ملايسات الحادث، وهو بذلك يفند رأي النائب العام في أن هذا التناقض دليل على تجريمها.

أسلوب الاستفهام

مما لاشك فيه أن أسلوب الاستفهام سواء أكان حقيقياً أم مجازياً يعد الأسلوب الأكثر استعمالاً في المرافعات القضائية، إذ لا تكاد تخلو مرافعة من الاستفهام الذي قد يخرج عن معناه الحقيقي إلى معان مجازية أخرى تؤدي وظيفة يرمي إليها المترافع. ولننظر إلى مرافعة أحد المحامين عن متهمة بسدس السم لزوجها وقتله، سوف نرى كيف وظف الاستفهام لخدمة غرضه إذ يقول: "وبعد هذا، من يستطيع أيها السادة المحلفون أن يمسك بكم؟ كيف يمكنكم أن ترددوا معي بكل إخلاص ومن أعماق ضمائرکم: لا! هذه المرأة ليست مذنبه لأنه لا يمكنها أن تكون مذنبه ! ولكن يا للأسف. هذا كل ما يمكنكم فعله من أجلها، أما ما لا تستطيعونه إطلاقاً فهو إعادة الإزهار إلى حياتها التي ذبلت إلى الأبد. ما لا تستطيعونه هو الحؤول دون أن تكون هذه المرأة أشقى نساء الأرض! انظروا!!! هل من مصير أدعى إلى التحسر من مصيرها؟"^(٧٤) فصيغة الاستفهام الأولى "من يستطيع أن يمسك بكم" تحمل معنى النفي، في حين أن الصيغة الثانية "كيف يمكنكم أن ترددوا معي..." تتضمن معنى الطلب، أي ردودا معي. والصيغة الثالثة "هل من مصير أدعى إلى التحسر من مصيرها" تتضمن معنى النفي مثل الصيغة الأولى. وإضافة إلى معنيي النفي والطلب فإن الاستفهام قد يكون إنكارياً أو توبيخياً مما يؤدي بالقاضي إلى إعادة النظرة بعد النظرة في كلام المتهم قبل تكذيبه. ويتضح هذا الأسلوب في هذه القطعة من مرافعة أحد المحامين عن متهمة بقتل امرأة أخرى.. إذ يقول: "لقد حاولت موكلتي في

استجوابها ايضاح علاقتها بالمجني عليها، ولقائها بها قبل الحادث وهي تشكو لها استمالتها لزوجها، وقد وعدتها المجني عليها أن تبتعد عن زوجها، وطمانتها أن الأمر سينتهي، وأن زوجها سيرجع إليها وإلى بيتها... فكيف تشككون بكلام موكلتي ولا تطمنون إليه. وقد كانت غير ملزمة بالحديث عن تلك التفاصيل فضلاً على أن المحكمة ليس لديها ما يؤيد تلك المحادثة" (٧٥).

ومن أجل تشويق القاضي يلجأ المترافع إلى أسلوب الاستفهام وذلك بوضع مجموعة من الأسئلة يجيب عنها عند نهاية كل سؤال، إذ يثير السؤال في نفس القاضي حب الاستطلاع لمعرفة الجواب، مما يدعو إلى التيقظ والإصغاء، فتصبح تلك الإجابة باقية متمثلة في ذهن القاضي. ومن هذا النمط ما قاله وكيل النائب العام في قضية اتهمت فيها امرأة بقتل أمها وزوجها إذ قال في مرافعته: "لماذا أقدمت المتهمه على كل هذه التناقضات؟ لأنها كاذبة! ولماذا أقدمت على قتل أمها وزوجها في ليلة واحدة؟ هذا هو اللغز الأكبر" (٧٦). ومثل آخر ما قاله محامي الدفاع في القضية نفسها: "قبل كل شيء نعرف جميعاً أن لا جريمة بلا سبب. هل الخلاف الزوجي هو الدافع هنا؟ لم يثبت التحقيق إطلاقاً أن المودة كانت مفقودة بين المتهمه وزوجها أو بينها وبين أمها بل العكس هو الصحيح" (٧٧).

وقد يعتمد المترافع إلى أسلوب الاستفهام دون أن يجيب عنه وهذا الأسلوب مستحسن إذ كانت جميع الأسئلة فعالة ومؤدية إلى إجابة واحدة يستنتجها القاضي بشكل حتمي، وفي القضية السابقة يعتمد وكيل النيابة إلى هذا الأسلوب فيقول: "إن المتهمه تدعي أنها بريئة، ولكن إذا كانت بريئة لماذا كذبت، ولماذا حاولت اتهمام خادمتها ثم حاولت اتهم ابن خادمها؟ ولماذا أخيراً حاولت اتهم الصحفي الأمريكي؟ ولماذا زعمت أن سبب الجريمة هو السرقة؟ وقد ثبت أن لا سارق ولا مسروق" (٧٨).

فمجيء هذه الأسئلة بهذا الزخم والتكثيف يؤدي إلى نتيجة واحدة وهي عدم براءة المتهمه، كما يرى وكيل النيابة، ولا سيما أنها جاءت بعد جملة تدعي فيها

المتهمة أنها بريئة".

وعلينا ألا ننسى أن الإسراف في استعمال هذا الأسلوب، وبخاصة في الحالات التي لا تؤدي إلى نتيجة واضحة-يؤدي إلى سأم القاضي والمستمعين مما يؤدي إلى عدم الاستماع الجيد، وحصول نتيجة معاكسة للمطلوب، ومن ذلك ما في مرافعة أحد المحامين عن متهم بقتل زوجته. إذ يقول: "أتدرون لماذا فعل موكلي كل هذا الذي فعل؟ أتدرون لماذا عامل موكلي زوجته هذه المعاملة؟ أتدرون كم كان موكلي متسامحاً مع زوجته؟ أتدرون كيف كانت زوجة موكلي تعامله وتتعايش معه؟ فماذا يصنع المسكين وقد حامت حول زوجته الشبهات" (٧٩).

أسلوب السخرية

ذكرنا سابقاً أن المرافعة الناجحة هي التي يسلك فيها صاحبها طريق الوضوح في لغتها ومعانيها، وذلك كي يستطيع القاضي أن يفهمها دون أن يجهد تفكيره في حل ألغازها وأفكارها، لكن المترافع يلجأ إلى قول أشياء ويقصد بها أشياء أخرى وذلك بقصد السخرية من موقف معين أو من قول لخصمه، وإذا ما كانت هذه السخرية غير ملبسة فإنها تؤدي دوراً فعالاً في نتائجها، ففي إحدى القضايا أمام واحدة من المحاكم اللبنانية صور محامي الادعاء جراح موكله البسيطة بشكل مبالغ فيه، فرد عليه محامي الدفاع بأسلوب ساخر مما تسبب في تخفيف الحكم عن المتهم، فقال بلهجة هازنة: "تحدث الزميل الكريم وكيل المدعي عن الجراح (الثخينة الخطيرة) التي أصيب بها موكله على أثر ضربه (ضرباً مبرحاً) من جانب موكلي المدعي عليه (المتوحش) وقد نال المضروب تقريراً طبياً بثلاثة أيام للراحة لا يتعطل خلالها عن العمل، ووكيل المدعي يستند إلى هذا التقرير (الخطير) كي يطلب ما يعادل قيمة عشرة آلاف دولار عطلاً وضرراً مع العلم أنه يحتفظ ضمناً بحق المطالبة بفرق سعر الدولار...، إن من يسمع وكيل الجهة المدعية يصف جراح موكله ويحدد ثمنها يظن أنها جراح السيد المسيح، المجد لاسمه وتعالى جراحه عن كل تشبيه" (٨٠).

أسلوب التكرار

الكل يعلم أن التكرار من الأساليب الممقوتة في الأعمال الأدبية، وأن تكون ممقوتة في المرافعات القضائية أولى، وذلك لأن رد الفعل يكون أنياً وقد يؤدي إلى نتائج غير محمودة العواقب، إذ إنه يؤدي إلى الملل والسأم. لكن المترافع قد يلجأ إلى أسلوب التكرار في بعض الأحيان بغرض ترسيخ فكرة عند القاضي وزيادة في استدعاء انتباهه. ولنستمع إلى أحد المحامين يترافع عن موكله ويحاول ترسيخ فكرة براءته عند القاضي إذ يقول: "كل شيء يثبت أن موكلي بريء، لم يحاول الهرب من وجه القضاء، إنه بريء، لم يرد في كلامه أي تناقض، إنه بريء، لم يقل شاهد واحد إنه كان في مكان الجريمة ساعة ارتكابها، إنه بريء، أثبت وجوده في مكان آخر، إنه بريء" (٨١).

ولنستمع إلى النائب العام عبد الخالق ثروت يترافع في إحدى القضايا لنرى كيف وظف أسلوب التكرار إذ قال: لقد بدأ هؤلاء الشبان يفكرون في استباحة القتل وإراقة الدماء تخلصاً مما صور حمقهم من الشقاء قبل أن يفكروا في الخلاص من جهالتهم التي هم فيها يعمهون. إن هذه الأفكار الطائشة الخطرة كالسلاح في يد المجنون الهائج، إن لم يعجل بنزعه منه قوة واقتداراً كانت العاقبة وبالاً. وعلى من هذا الواجب الخطير الشريف؟ إنه عليكم الآن يا حضرات المستشارين. أمحوا هذه الأفكار الخطرة، وانزعوا هذا السلاح القاتل، انزعوه من أيدي هؤلاء المفتونين قبل أن يصيب البلاد شره المستطير، انزعوه بحكم ترصاه الحكمة وأصالة الرأي. إنكم بذلك لا تكشفون الرحمة والعدل، بل تريدونهما رواء وجمالاً. أليس من الرحمة والعدل أن تحموا أرواح الأبرياء؟ أليس من الرحمة والعدل أن تبعثوا الطمأنينة في القلوب الواجفة؟ أليس من العدل أن ترحموا صغاراً كالغصون الرطبة أوشكت أن تلتوي على الشر تقليداً أعمى للمتهمين وأمثالهم؟" (٨٢).

لقد وظف النائب العام التكرار في هذه المرافعة توظيفاً رائعاً، فيعد أن قدم للقضاة وجهة نظره في خطورة الأفكار التي يتبناها المتهمون وضرورة التخلص

منها، راح يدعوهم إلى الحزم والشدة في معاملة هؤلاء المتهمين وذلك بتكرار كلمة "انزعوا" بكل ما تتضمنه هذه الكلمة من شدة، ولم يكتف بذلك، ولكنه حرصاً على استثارة همم القضاة في تحقيق طلبه، فإنه راح يخاطب عواطفهم أيضاً بتكرار أسلوب الاستفهام التقريري وارتكازه على كلمتي الرحمة والعدل في قوله "أليس من الرحمة والعدل" وذلك من أجل تسويغ ما يستحدثهم على تحقيقه، وبذلك يرسخ في قلوب القضاة أن ما سيحكمون به في حق هؤلاء المتهمين ما هو إلا الرحمة والعدل.

أسلوب المخاطبة المباشرة

المرافعة على العموم هي نوع من الحوار، أو الحديث الذي يسمونه (مونولوج)، هي حديث يوجهه المحامي إلى القاضي^(٨٣)، لكن المترافع أحياناً، يجد من الضروري أن يتوجه مباشرة إلى خصمه أو إلى المتهم من أجل الوصول إلى نتيجة حاسمة مفحمة، أو من أجل التأثير على القضاة وذلك بإقرار حقيقة يراها المترافع، فيحاول بهذا الأسلوب أن يرسخ فكرته في عقولهم. وخير مثال على ذلك ما فعله الأستاذ أحمد لطفي في مرافعته دفاعاً عن المتهم بقتل بطرس غالي إذ قال مخاطباً المتهم: "أما أنت أيها المتهم، فقد همت بحب بلادك حتى أنساك ذلك الهيام كل شيء حولك..."^(٨٤).

ولكن أسلوب المخاطبة هذا يفقد فاعليته إذا لم يحسن المترافع تقديمه بلغة قادرة على تمثيل فكرته بالشكل الأفضل مثلاً خاطب وكيل النيابة متهمه بقتل زوجها فقال: "هل ستقولين يا (ماري كابل) إن والدته (شارل لافارج) هي التي سكبت له السم؟ ولكن احذري غضب هيئة المحلفين إذا خطرت لك هذه الفكرة، إذا ادعيت مثل هذا الادعاء فإنك سترتكبين جناية جديدة تدفع هؤلاء المحلفين إلى قساوة لا يضمرونها لك الآن.... أجل يا (ماري كابل) هذا أنت التي وضعت السم لزوجك، أنت التي عذبت بالسم خلال خمسة عشر يوماً. أنت التي اشتريت السم واشتريت منه كثيراً. إذا لم تكوني مذنبه فلا يكفيك أن تقولي إنك مقتنعة ببراءتك، بل عليك أن تدلينا على الذي أبدل قرص الحلوى السليم وعلبته بقرص آخر

مسموم وعلبته، ثم قولي لنا ماذا صنعت بكميات الزرنيخ التي اشتريتها؟" (٨٥)،
فبالرغم من قوة الأدلة التي يمتلكها وكيل النيابة فإنه قد أفسد مرافعته بعدم
مقدرته على توظيف أسلوب المخاطبة لخدمة الأدلة، فجاءت لغته مقصورة عن
الوصول إلى مبتغاه.

استعمال الاستعارة والتشبيه

ذكرنا سابقاً أن القضاة بحاجة إلى الكلام الواضح السهل الذي لا يحتاج إلى
جهد عقلي كبير كي يفهم، ولكن هذا لا يعني أن المترافع مكلف بالابتعاد عن
الاستعارة والتشبيه والكناية، بل على العكس من ذلك، فإذا ما عرضت له استعارة
تسهل في توضيح الفكرة وإبرازها فلا حرج عليه في استعمالها ما دام هذا
الاستعمال لا يقود إلى الغموض، ذلك أن الغموض هو السيئة الكبرى في
المرافعة. ومن الاستعارات الجميلة الملائمة ما قاله أحد المحامين في نهاية
مرافعته: "أنا واثق منكم -سادتي القضاة- إنكم ستخلون في محراب العدالة
المقدس إلى أنفسكم، فتقررون مصير هؤلاء المتهمين" (٨٦).

ومن التشبيهات الناجحة ما قاله المدعي العام راجي الراعي في مرافعته
مخاطباً المتهم الذي كان أحد رجال الدين وأجرم انتقاماً، إذ قال: "لقد أجمت
انتقاماً، وكان الجدير بك، وأنت رجل دين أن تصفح وتغفر فتكون كشجرة
الصندل التي تعطر فأس قاطعها" (٨٧).

فلا بد للمترافع إذن من أن ينوع في أساليب القول، إذ إن الافتتان في
التعبير عن المعنى بأساليب مختلفة وسيلة من وسائل التأثير التي ينبغي على
المترافع اتباعها وذلك حتى يكتسب كلامه جدة، ويستحق الإصغاء الجيد من
القضاة والمستمعين.

طرق أداء المرافعات

ذكرنا أن الهدف الأول والأخير من المرافعة هو إقناع المحكمة بوجهة

نظر المترافع سواء أكانت اتهاماً أم دفاعاً، وعلى هذا الأساس، فإن المترافع لا يصل إلى هذه الغاية إلا إذا كانت أفكاره متسلسلة، مدعمة بالأدلة اللازمة، ومعتمدة على معرفة كافية بالقانون.

ومن أجل أن يحقق المترافع حظاً أكبر من تسلسل الأفكار. فإنه يلجأ إلى الإعداد المسبق للمرافعة؛ وإعداد المرافعات يجب أن يمر بخطوات تقضي إلى الغاية المرجوة، فبعد جمع الأدلة واستخلاصها وترتيبها بشكل متماسك ومتسلسل، يبدأ بإعداد الردود على خصومه، وذلك بأن يتخيل نفسه في موقع خصمه وينظر في القضية ويرى ما يمكن أن يكون سلاحاً ضده فيعد له الرد المناسب، ثم يأتي ترتيب المرافعة، ولا بد من أن يبدأ بأقوى الأدلة كي ترسخ في نفس القاضي فيصبح من العسير انتزاعها^(٨٨).

وإذا ما حانت ساعة إلقاء المرافعة، ألقاها ارتجالاً، والارتجال لا يعني ارتجال الأفكار وإنما يعني ارتجال التعبير^(٨٩)، فلا بد للمترافع من أن يلقي مرافعته مشافهة لأن قراءتها يفقدها سحر لبيان كما يفقدها فاعليتها، وفي ذلك يقول (كانتاليانوس) في المؤسسة الخطابية "في رأينا إن قراءة المرافعة تتنافى مع البلاغة الحقة التي تقوم على الارتجال"^(٩٠)، وهو بالارتجال يستطيع أن يشرف بنظراته فيدرك كل ما يحيط به ويستطيع أن يقوم بواجباته المهنية على الوجه الأكمل، إذ إن المرافعة المكتوبة تحبس الذهن عن التصرف التام في فنون القول، ولا ننسى أن من مستلزمات الإلقاء الفعال الإشارة بشرط ألا يسرف فيها، إذ إن كثرة الحركات والإشارات يسيء إلى البلاغة، وفي كتاب (المؤسسة الخطابية) يسخر كانتاليانوس "من تلك الفئة من الخطباء الذين لا يستطيعون لفظ كلمة دون صراخ وغضب وتلويح بالأيدي وهزات رأس ونظرات شرسة نارية"^(٩١).

والمترافع إذ يلقي مرافعته فإنه يلاحظ القاضي في إشاراته ونظراته، فإذا ما لمح منه إقبالا في سماع نقطة معينة أشبع فيها القول، وإذا ما لمح منه إعراضاً عن نقطة فإنه يتركها حتى تنهياً فرصة مناسبة للرجوع إليها، ذلك أن الإصرار على متابعة الحديث في نقطة ضجر منها القاضي يعني مخاصمة لهذا القاضي،

والقاضي ليس بخصم للمترافعين وإنما هو عون لهم على إحقاق الحق^(٩٢).

ومما لاشك فيه أن المرافعة تكتسب قوة بتغير النبرات، وتفاعل المترافع مع ما يقوله، فيرفع الصوت حيث لزم ذلك، ويخفضه حيث لزم، وعلى المترافع أن يعرف المواطن التي تتطلب استدراار عطف القضاة، كما عليه أن يعرف مواطن الإسراع في القول والإبطاء وفق مقتضيات الحال، فيسرع في موقف الحماسة، وفي موقف الروية يتأنى^(٩٣).

وقد ذكر الأستاذ حسن الجداوي "أنه دخل مرة قاعة محكمة الجنايات في ليون بفرنسا فلفت نظره أن المحامي يترافع بسهولة مدهشة ولغة عادية ولكنها جليلة مرتبة، تصاحبها حركات نادرة متناسقة مع العبارات ومع ذلك كان المحامي بنبرات صوته، وجمال معانيه، وبلاغة تعبيره وقوة حجته مسيطراً على سامعيه من جمهور وقضاة وزملاء، حتى لتحسبهم يغضبون إذ غضب، ويشفقون إذا لان صوته واستدر رحمتهم، ولما سأل عن المحامي وعرف أنه هنري روبير ازداد إعجاباً"^(٩٤).

وأخيراً لا بد للمترافع من أن يكون ذا بديهة حاضرة دائماً فيستطيع الاستفادة من سقطات خصمه وتحويلها لصالحه، وقد قال الهلباوي: - كثيراً ما شعرت بتحويل في تيار فكري إلى نقطة تصلح لموكلي استنبطها من طريقة الخصم، أو من ملاحظة المحكمة، وأعظم نقطة أشكر الله عليها توفيقني في انتهاز هذه الفرص في لحظتها، ثم التعبير عنها والاستفادة منها"^(٩٥).

وأفضل طرق الأداء للمترافع، ما يمكن أن يسمى الارتجال المكتوب، أي أن يكتب المترافع رؤوس الموضوعات التي ينوي إيرادها في مرافعته، ثم يعبر عنها مشافهة، مراعيًا ظروف الحال داخل قاعة المحكمة، وبذلك يكون قد تخلص من مخاطر الأداء بطريقة التلاوة، ومن عثرات الأداء بطريقة الارتجال المطلق دون الاحتفاظ برؤوس الموضوعات التي يمكن أن تغيب عن الذهن إن لم تكن مدونة.

الهوامش

- (١) لسان العرب، ابن منظور، مادة رفع وانظر مختار الصحاح، الرازي، مادة رفع.
- (٢) القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مادة (رفع).
- (٣) تاج العروس، الزبيدي، مادة رفع.
- (٤) المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس ورفاقه، مادة رفع.
- (٥) انظر الخطابة، أرسطو، تحقيق عبدالرحمن بدوي ص ص ١٦-٢٥
- (٦) المعجم الوسيط، مادة رفع
- (٧) انظر فن الخطابة، أحمد الحوفي، ص ٣٩.
- (٨) المرجع نفسه، ص ١٩٤
- (٩) انظر الخطابة، محمد أبوزهرة.
- (١٠) فن الخطابة، أحمد الحوفي ص ص ١٩٤ - ١٩٥، وانظر النقد الأدبي الحديث، محمد غنيمي هلال، ص ٩٧.
- (١١) انظر الخطابة، محمد أبوزهرة ص ص ١٢ - ١٣، وانظر فن الخطابة، أحمد الحوفي ص ١٩٥.
- (١٢) تاريخ الأدب اليوناني، محمد صقر خفاجة، ص ١٤٢.
- (١٣) المرجع نفسه، ص ١٤٥.
- (١٤) ديموستينيس، قدرى قلعجي، ص ٢
- (١٥) تاريخ الأدب اليوناني، محمد صقر خفاجة ص ١٥٦.
- (١٦) الخطابة، محمد أبو زهرة، ص ٥٦
- (١٧) فن الخطابة، أحمد الحوفي ص ٤١.
- (١٨) انظر المرجع نفسه ص ٢٠٥.
- (١٩) قحماً: مشقة عظيمة لا يكاد يستطيعها أحد.
- (٢٠) المغني والشرح الكبير، ابن قدامة، ج ٥، ص ص ٢٠٤ - ٢٠٥، وانظر المجموع شرح المذهب، النووي ج ١٤، ص ٩٨.
- (٢١) جامع الأصول، ابن الأثير الجزري، تحقيق عبدالقادر الارناؤوط، ج ١٠، ص ١٨١.
- (٢٢) سورة مريم ٢٧ - ٣٣.
- (٢٣) سورة الأنبياء ٥٩ - ٦٧.
- (٢٤) سورة مريم ٤١ - ٤٨ (قصة إبراهيم مع أبيه) سورة النمل، ٢٠ - ٣٩ (قصة سليمان مع الهمد)، سورة طه ٨٦ - ٩٧ (قصة موسى مع السامري).
- (٢٥) الأمالي، أبو علي الفاي، ج ٢، ص ١٢.
- (٢٦) الخطب والمواعظ، محمد عبدالغني حسن، ص ٨٢.

- (٢٧) نقلاً عن الخطابة، محمد أبوزهرة، ص ١٦٩.
- (٢٨) المحامي، عبدالرزاق شبيب المحامي، ص ٤٥.
- (٢٩) انظر الخطابة، أرسطو، ص ص ١٨٥ - ١٨٨.
- (٣٠) الخطابة، أبو زهرة، ص ٢٩.
- (٣١) المرجع نفسه، ص ٣٠.
- (٣٢) المرجع نفسه ص ص ٣٠ - ٤١.
- (٣٣) نقلاً عن المرجع نفسه ص ٣٦.
- (٣٤) المرجع نفسه ص ٤٦.
- (٣٥) المرجع نفسه، ص ص ٤٧ - ٤٨.
- (٣٦) انظر المرجع نفسه ص ٤٨.
- (٣٧) محاضرات في الأدب القضائي، أحمد فتحي مرسى، ص ١٠.
- (٣٨) انظر الخطابة، أرسطو، ص ١٩٨.
- (٣٩) الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية، ص ص ١٥٣ - ١٥٤.
- (٤٠) فن الخطابة - أحمد الحوفي ص ٧٩.
- (٤١) المرجع نفسه ٧٩.
- (٤٢) جامع الأصول، ج ١٠، ص ١٨٠.
- (٤٣) Institutionis Oratoriae p82.
- (٤٤) المائدة: ٤٤.
- (٤٥) المائدة: ٤٥.
- (٤٦) المائدة: ٤٧.
- (٤٧) المائدة ٤٨.
- (٤٨) أشهر المحاكمات في التاريخ، علي العيساوي المحامي ص ص ١٥٢ - ١٥٣.
- (٤٩) انظر محاضرات في الأدب القضائي، أحمد فتحي مرسى، ص ١٢.
- (٥٠) دلائل الإعجاز - الجرجاني، تحقيق السيد محمد رشيد رضا، ص ٦٤.
- (٥١) انظر النقد الأدبي الحديث، ص ص ١٢٠ - ١٢١.
- (٥٢) الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية، ص ص ١٦٦ - ١٦٧.
- (٥٣) المرجع نفسه ص ١٦٥.
- (٥٤) المرجع نفسه ص ص ١٦٥ - ١٦٦.
- (٥٥) المرجع نفسه ص ١٦٩.
- (٥٦) نقلاً عن فن الخطابة: أحمد الحوفي ص ٧٧.
- (٥٧) انظر أشهر المحاكمات عبر التاريخ: فريد بوتشر ترجمة: عبداللطيف أفينوني. ص ٢٣١.

- (٥٨) الصحيح أن يقول: ولا يعرفونني أو يعرفونني، ببقاء نون الرفع لأن "لا" هنا هي النافية.
- (٥٩) في المرافعة، المشعلاني، ص ٤٠.
- (٦٠) أشهر المحاكمات عبر التاريخ، فريد بوتشر ص ١٣٢.
- (٦١) الخطابة، محمد أبو زهرة، ١٧٥.
- (٦٢) انظر تلخيص الخطابة، ابن رشد، تحقيق عبدالرحمن بدوي، ص ص ٢٤٨ - ٢٤٩.
- (٦٣) الكتاب الذهبي ص ١٦٩.
- (٦٤) الأصل أن يقول: سواء أوافق، بذكر همزة التسوية.
- (٦٥) الكتاب الذهبي ص ص ١٩٥ - ١٩٦.
- (٦٦) ورد نص هذه المرافعة في موقع سابق من هذا البحث، وانظر أشهر المحاكمات في التاريخ، العيساوي، ص ص ١٥٢ - ١٥٣.
- (٦٧) الكتاب الذهبي ص ١٧٢ - ١٧٣.
- (٦٨) انظر الخطابة، محمد أبو زهرة ص ١٧٥.
- (٦٩) أشهر المحاكمات في التاريخ، علي عبد المال العيساوي، ص ٤٥.
- (٧٠) الكتاب الذهبي ص ١٦٣.
- (٧١) فن الخطابة، أحمد الحوفي، ص ١٤٣.
- (٧٢) الأسلوب، أحمد الشايب، ص ٩.
- (٧٣) Institutions Oratoriae p97.
- (٧٤) في المرافعة المشعلاني، ص ٤٣.
- (٧٥) The Power of address P63.
- (٧٦) في المرافعة، المشعلاني، ص ٣٣٦.
- (٧٧) المرجع نفسه، ص ١٣٧.
- (٧٨) المرجع نفسه ص ١٢٣.
- (٧٩) أشهر المحاكمات عبر التاريخ، فريد بوتشر، ص ٩١.
- (٨٠) المرافعات المدنية، سعيد عبدالكريم مبارك، ص ٤٧.
- (٨١) أشهر المحاكمات عبر التاريخ، فريد بوتشر، ص ١٤٣.
- (٨٢) الكتاب الذهبي ص ٢٠٠.
- (٨٣) انظر في المرافعة، المشعلاني، ص ٣٢٣.
- (٨٤) الكتاب الذهبي، ص ص ١٩٥ - ١٩٦، ورد النص في صفحة ١٣ من هذا البحث.
- (٨٥) في المرافعة، المشعلاني ص ٤٠.
- (٨٦) أشهر المحاكمات في التاريخ، علي العيساوي، ص ١٢٧.
- (٨٧) في المرافعة المشعلاني، ص ٣٣٥.
- (٨٨) انظر الخطابة، محمد أبو زهرة، ص ص ١٧٩ - ١٨٤.

- (٨٩) انظر في المرافعة، المشعلاني، ص ٣٠٧.
- (٩٠) Institutions Oratoriae P65.
- (٩١) Institutions oratoriae P88, and, A short history of Greek Literature P15.
- (٩٢) انظر الخطابة، محمد أبو زهرة، ص ١٨٥.
- (٩٣) المرجع السابق، والصفحة نفسها.
- (٩٤) نقلاً عن فن الخطابة، أحمد الحوفي، ص ص ٧٨ - ٧٩.
- (٩٥) المرجع نفسه، ص ص ٧٦ - ٧٧.

ثبت المصادر والمراجع

أ: العربية

القرآن الكريم

- ١- أشهر المحاكمات عبر التاريخ، فريدريك بوتشر، ترجمة: عبد اللطيف أفيوني، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٥.
- ٢- أشهر المحاكمات في التاريخ، د. علي عبدالعال العيساوي، دار الجيل، بيروت الطبعة الأولى، ١٩٩١.
- ٣- الأسلوب، أحمد الشايب، ط٦، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٦٦.
- ٤- الأمالي، أبو علي القالي، طبعة دار الكتب، القاهرة، ١٩٥٣م.
- ٥- تاج العروس، الزبيدي، المطبعة الوهبيّة، القاهرة ١٨٧٠.
- ٦- تاريخ الأدب اليوناني، محمد صقر خفاجة، القاهرة وزارة التربية والتعليم، سلسلة ال ١٠٠٠ كتاب، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٦.
- ٧- تلخيص الخطابة، ابن رشد، تحقيق عبد الرحمن بدوي، دار القلم، بيروت.
- ٨- جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير الجزري، تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٨٣م.
- ٩- الخطابة، أرسطو طاليس، تحقيق عبد الرحمن بدوي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٩.
- ١٠- الخطابة، أصولها وتاريخها في أزهر عصورها عند العرب، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، الطبعة الثانية ١٩٨٠.
- ١١- الخطب والمواعظ، محمد عبد الغني حسن، ط ٢ دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٨.
- ١٢- دلائل الإعجاز في علم المعاني، عبد القاهر الجرجاني، تحقيق السيد محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت لبنان، ١٩٨٢.

- ١٣- ديموستينيس، قدرى قلعي، دار الطليعة، بيروت، ١٩٧٧م.
- ١٤- فن الخطابة، أحمد الحوفي، دار نهضة مصر للطبع والنشر، الطبعة الخامسة، القاهرة.
- ١٥- في المرافعة، ثلاث نساء أمام محكمة الجنايات، فؤاد توفيق المشعلاني، لبنان، ١٩٧٢م.
- ١٦- القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروزابادي، دار الفكر.
- ١٧- الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية، جمهورية مصر العربية، وزارة العدل، المركز القومي للدراسات القضائية.
- ١٨- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٦٨.
- ١٩- المجموع شرح المذهب، للإمام أبي زكريا النووي، دار الفكر.
- ٢٠- محاضرات في الأدب القضائي، أحمد فتحي مرسى، جمهورية مصر العربية، وزارة العدل، المركز القومي للدراسات القضائية، ١٩٨٩.
- ٢١- المحامي، عبد الرزاق شبيب، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٦٠.
- ٢٢- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٧٩.
- ٢٣- المرافعات المدنية، سعيد عبد الكريم مبارك، جامعة بغداد، كلية القانون والسياسة، بغداد، ١٩٨٤م.
- ٢٤- المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس ورفاقه، مطابع دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٨٢.
- ٢٥- المغني والشرح الكبير، ابن قدامة، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٧٢.
- ٢٦- النقد الأدبي الحديث، محمد غنيمي هلال، دار العودة، بيروت، ١٩٨٦م.
- ٢٧- النقد الأدبي عند اليونان، بدوي طبانة، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٦م.

ب- الأجنبية:

1. Leith, Dick, The Power of Address London, Routledge 1989.
2. Quintiliani, M. Favi, Institutionis Oratoriae, Libri duodecim, Oxford: Oxford V.D. 1970.
3. Romilly, Jacqueline Detrs, A short History of Greek Literature. Chicago: The V.ch. 1985.